



ICRC

في انتظار أخبار



International Committee of the Red Cross
Central Tracing Agency and Protection Division
19 Avenue de la Paix
1202 Geneva, Switzerland
T +41 22 734 60 01 **F** +41 22 733 20 57
E-mail: icrc.gva@icrc.org **www.**www.icrc.org



ICRC

حقوق الطبع لجميع الصور محفوظة للجنة الدولية

فبراير / شباط ٢٠٠٣

في انتظار أخبار

في انتظار أخبار



«إن حق كل أسرة في معرفة
مصير أفرادها هو الحافز
الأساسي لنشاط كل من
الأطراف السامية المتعاقدة
والمنظمات الإنسانية الدولية
وأطراف النزاع والمنظمات
الإنسانية الدولية الوارد
ذكرها في الاتفاقيات وفي هذا
البروتوكول».

(المادة ٣٢ من البروتوكول الأول
لعام ١٩٧٧)

سكان يفرون، أطفال ضائعون، أسر
مشتتة... مقاتلون جرحى، أسرى،
اختفوا أو قتلوا أثناء المعارك...
مدنيون مقبوض عليهم، واقعون في
برائن القتال، مصابون أو قتلوا...
منازل مهدمة، خطوط مواجهة لا
يمكن اجتيازها، اتصالات مقطوعة...

من بين كافة أنواع المعاناة التي
تستتبعها الحرب لعل أشدها وطأة
هي معاناة الإنسان في أعماق قلبه
التي تثيرها الشكوك بشأن مصير
الإبن أو الأخ الذي ذهب إلى القتال،
والزوجة أو الجد الذي ظل في القرية،
والطفل الذي انفصل عن ذويه أثناء
النزاع...
واتجه اهتمام الصليب الأحمر، منذ
إنشائه، نحو هذه المعاناة المعنوية،
ولتخفيفها اعتمدت اللجنة الدولية
للصليب الأحمر وسائل نعرضها في
هذا المطبوع من خلال الوكالة
المركزية للبحث عن المفقودين
التابعة لها.

«يسمح لأي شخص (...)
بإبلاغ أفراد عائلته أينما
كانوا الأخبار ذات الطابع
العائلي المحض وبتلقي
أخبارهم».

(المادة ٢٥ من اتفاقية جنيف الرابعة
لعام ١٩٤٩)

كتابة رسالة الصليب الأحمر أملاً في تلقي أخبار من الأقارب

كثيراً ما تؤدي النزاعات إلى انقطاع الاتصالات البريدية والهاتفية وما بين الأشخاص مباشرة. وفي ظل هذه الظروف، يمكن لكل شخص إذا رغب أن يرسل أخباراً ذات طابع عائلي بحث لأقاربه وأن يتلقى أخباراً منهم بواسطة رسائل الصليب الأحمر. ويستمر تبادل الرسائل عن طريق الصليب الأحمر طالما ظلت وسائل الاتصال معطلة.

ورسالة الصليب الأحمر هذه عبارة عن استمارة نموذجية تحوي مساحة لكتابة رسالة شخصية فضلاً عن جزء مخصص لعنوان المرسل والمرسل إليه. ويقوم موظفو اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، بالتعاون مع منظمات أخرى في كثير من الأحوال، بجمع هذه الرسائل ونقلها وتوزيعها بمختلف الطرق، مثل:

■ انتقال من بيت إلى آخر؛

■ إقامة اتصالات مع الجيران أو أعيان القرى أو العشائر؛

■ تعليق قوائم في مكاتب اللجنة الدولية وجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر ومخيمات اللاجئين وغيرها من الأماكن العامة التي يمكن أن يرتادها الأشخاص الذين يجري البحث عنهم؛

■ نشر أسماء المرسل إليهم في الصحف أو على موجات محطات الإذاعة وغيرها من شبكات الاتصالات العامة. (ففي يوغوسلافيا السابقة ورواندا مثلاً، تبث هيئة الإذاعة البريطانية، بالتعاون مع اللجنة الدولية، أسماء الأهل الذين يجري البحث عنهم؛ وفي زائير أذاعت منظمة مراسلون بلا حدود برنامجاً مشابهاً على موجات إذاعة أغاتاشيا).



أطفال دون آبائهم: ظاهرة مأساوية

يفر الأطفال من النزاعات، شأنهم شأن الكبار، سالكين الطريق إلى المنفى. ولكن في خضم الذعر العام كثيراً ما يتوه الأطفال فيفقدون آباءهم في الطريق ويصلون في النهاية إلى مخيم للاجئين وحدهم من دون أحد يُعنى بهم. وكثيراً ما يصبحون أيتاماً ويتعرضون للتبني العشوائي أو حتى للاتجار.

ولصون وحدة العائلة وإعادة الأطفال إلى أهلهم تقوم اللجنة الدولية للصليب الأحمر بما يلي:

جميعيات الصليب الأحمر أو الهلال الأحمر:

– إرسال رسائل الصليب الأحمر التي حرّرها الأطفال إلى مكان إقامة آبائهم القديم؛
– زيارة القرى الأصلية للأطفال والتحري فيها؛
– اتخاذ المساعي اللازمة لدى السلطات التي من شأنها أن تعطي معلومات مفيدة.

■ تنشئ نظاماً للبحث عن الأهل يشمل:

– إعلان أسماء الأهل الذين يجري البحث عنهم في مخيمات اللاجئين وفي الأماكن العامة التي يحتشد فيها الناس؛
– إذاعة الأسماء على موجات محطات الإذاعة المحلية أو الدولية؛
– توجيه نداءات إلى الأهل الذين يبحثون عن أطفالهم لكي يتصلوا بأقرب مكتب للجنة الدولية أو لإحدى

■ تحصي وتتابع جميع الأطفال دون آباء أينما كانوا:

■ تسجل هوية كل واحد منهم (اسم الطفل وسنه واسم أبويه وعنوانه السابق والحالي)؛

■ تصور في معظم الحالات كل طفل (كثيراً ما تكون الصورة هي الوثيقة الوحيدة التي يمكن إدراجها في ملف الرضع والأطفال صغار السن)؛

«يجب توفير الرعاية والمعونة للأطفال بقدر ما يحتاجون إليه (...) تتخذ جميع الخطوات المناسبة لتسهيل جمع شمل الأسر التي تشتت لفترة مؤقتة».

(الفقرة ٣(ب) من المادة ٤ من البروتوكول الثاني لعام ١٩٧٧)

«تيسر الأطراف السامية المتعاقدة وأطراف النزاع قدر الإمكان جمع شمل الأسر التي تشتت نتيجة للنزاعات المسلحة (...).»

(المادة ٧٤ من البروتوكول الأول لعام ١٩٧٧)

لم شمل العوائل... أو العودة إلى الوطن... أو الذهاب إلى بلد لجوء: عملية تتطلب وقتاً طويلاً

تعوض هذه الوثيقة عن جواز السفر أو أي وثيقة أخرى من وثائق الهوية، وهي ليست صالحة سوى للفترة التي يقتضيها تنقل أحد الأشخاص.

أهل والمحتجزين الذين تم الإفراج عنهم وللأهل ذوي الصلة العائلية المباشرة.

غالباً ما يتحقق لم شمل أفراد العائلة الذين فرقهم الحرب بعد إجراءات إدارية طويلة.

تبلغ الفوضى في حالات النزاع حدّاً يفقد أثناءها في الكثير من الأحيان العديد من الناس بطاقات هويتهم ويتعذر عليهم الحصول على بطاقات هوية جديدة تمنح لهم العودة إلى بلدهم الأصلي أو الإقامة في بلد مضيف أو الانتقال إليه.

وقبل تنظيم عملية لم شمل أسرة يتعين على مندوبي اللجنة الدولية أن يتأكدوا من أن مثل هذه العملية ستفضي إلى إدخال تحسن على أحوال كل فرد من أفراد العائلة، خاصة في مناطق النزاعات.

ولابد من الحصول على موافقة جميع الأشخاص المعنيين والتحقق من الأحوال العائلية. ومن ناحية أخرى يتعين الحصول على الترخيصات والتأشيرات اللازمة من أطراف النزاع والبلدان المعنية بما فيها بلدان المرور. وتُعطى الأولوية للحالات التي تقتضي حماية خاصة، أي للأطفال دون آباء وللمسنين دون

والأولاد من الحصول على موافقة جميع الأشخاص المعنيين والتحقق من الأحوال العائلية. ومن ناحية أخرى يتعين الحصول على الترخيصات والتأشيرات اللازمة من أطراف النزاع والبلدان المعنية بما فيها بلدان المرور. وتُعطى الأولوية للحالات التي تقتضي حماية خاصة، أي للأطفال دون آباء وللمسنين دون



وللأهل ذوي الصلة العائلية المباشرة.

«نياش» يعود إلى عائلته من جديد



سقط «نياش» الصغير البالغ من العمر سبع سنوات وسط فوج من عشرات الآلاف من المدنيين الروانديين المحتشدين عند الحدود الزائيرية.

وبعد بحث دام أسبوعاً كللت جهودهم أخيراً بالنجاح؛ فقد عثروا على أهل «نياش». في تلك الأثناء كان «نياش» قد وضع في مركز لاستقبال الأطفال المنفصلين عن آبائهم. وفي هذا المركز تمت عملية لم شمل العائلة. كانت أخته هي أول من عرفه فارتمت في أحضانها ووالديهما ينظران إليهما بحنان، بينما تجمع حولهما الأطفال الآخرون ناظرين إليهما بسعادة وبشيء من الغيرة أملين هم بدورهم أن يأتي آبائهم وأمهاتهم لاسترجاعهم.

كادت موجة الكبار تسحقه في حركتها فأخذ الصغير يبكي. لقد فقد لتوه أهله وأخته. هب مصور من التليفزيون البريطاني ومندوبة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر لنجدة الطفل وحملاه إلى مستشفى بوكافو في زائير.

وبعد تلقي العلاج اللازم أخذ «نياش» يسرد قصته، الهروب ثم الانفصال عن أهله. سجل المندوبون هوية «نياش» وصوروه بغية البحث عن أسرته، كما يفعلون مع آلاف الأطفال الآخرين الذين أصبحوا فجأة



استخدام شبكة الإنترنت وتكنولوجيا الكمبيوتر لتقفي أثر الضحايا

إضافة إلى رسائل الصليب الأحمر توفر اللجنة الدولية وسائل متنوعة لإعادة الأواصر العائلية: الهواتف النقالة ومحطات الإذاعة وشبكة الإنترنت.

أنشأت اللجنة الدولية «شبكة الأخبار العائلية» على الإنترنت كجزء من استجابتها لنزاع البلقان في عام ١٩٩٩. يمكن الوصول إلى هذه الشبكة المصممة للاستخدام من أجل إعادة الأواصر العائلية عبر أي جهاز كمبيوتر متصل بالإنترنت على الموقع <http://www.familylinks.icrc.org> أو عبر الموقع الرئيسي للجنة الدولية <http://www.icrc.org>.

وحسب كل حالة، يوفر الموقع الخدمات التالية:

■ بوسع ضحايا نزاع أو كارثة ما أن يسجلوا أسماءهم ومحل تواجدهم الراهن بغرض تمكن أحد الأقرباء من التعرف على هذه التفاصيل عبر الاطلاع على الموقع؛

■ بوسع الباحثين تسجيل اسم الشخص الذي يبحثون عنه واسم الباحث وعنوانه على أمل أن من يبحثون عنهم سوف يطالعون الموقع بدورهم؛

■ بوسع أي مستخدم أن يبعث برسالة صليب أحمر إلى قريب بشرط معرفة عنوانه، ويتم من ثم توجيه الرسالة إلى أقرب مكتب للجنة الدولية أو لجمعية صليب أحمر أو هلال أحمر لتوصيلها.

تدار كل المعلومات التي تجمعها اللجنة الدولية عن ضحايا الحرب في قواعد بيانات قادرة على معالجة ملايين المواد. ويتم تجميع قواعد البيانات هذه في البعثات المنتشرة في كل أنحاء العالم. وتدير اللجنة الدولية ما يربو على ٧٠ من قواعد البيانات هذه تحوي نحو مليوني مادة.

ويمكن توفير بعض هذه المعلومات للمنظمات الإنسانية الأخرى التي تتعاون مع اللجنة الدولية وفقا للاحتياجات وبشرط ضمان حماية البيانات الشخصية.

أملينهم بدورهم أن يأتي أبائهم وأمهاتهم للاسترجاع عنهم.
الخدمات التالية:

شبكة عالمية: التعاون الإنساني أثناء المآرك



تتعاون اللجنة الدولية مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في كل أنحاء العالم من أجل إعادة الأواصر العائلية للأشخاص المتضررين من الحرب.

تحرّيات طويلة، في أغلب الأحيان، للعثور على الأشخاص المرسلّة إليهم. وحينما يتعذر إرسال رسائل الصليب الأحمر تستخدم سبل إضافية من أجل تقفي أثر الأشخاص.

وفي مناطق النزاع وعبر أنحاء العالم، تعمل اللجنة الدولية مع موظفين ومتطوعين من الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر للبلدان المعنية.

تشارك منظمات إنسانية أخرى بشكل متزايد في أنشطة إعادة الأواصر العائلية. فالمفوضية السامية لشؤون اللاجئين ومنظمة الهجرة الدولية مثلاً هما شريكان للجنة الدولية في معظم النزاعات. وتتعاون منظمات أخرى مثل منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ومنظمات غير حكومية مثل صندوق إنقاذ الطفولة مع اللجنة الدولية في بعض المجالات المحددة من بينها ملف الأطفال المفصولين عن آبائهم.

وتشكل الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين وخدمات البحث عن المفقودين التابعة لكافة الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر في مختلف أنحاء العالم تقريباً الشبكة العالمية لإعادة الأواصر العائلية؛ وتقوم هذه الشبكة بجمع الرسائل ونقلها وتوزيعها بعد



محرومون من الحرية

ولمكافحة حالات اختفاء المحتجزين وتعذيبهم والقسوة في معاملتهم ولتحسين ظروفهم المادية والمعنوية، تسعى اللجنة الدولية إلى:

- تحديد هوية جميع الأسرى/المحتجزين وتسجيلها؛
- تتبع كل أسير فردياً لمراقبة معاملة السلطات له خلال مدة اعتقاله بأكملها؛
- إعادة الأوصار العائلية بإحاطة عائلة الأسير علماً بأسره.

ولا تدلي اللجنة الدولية برأيها في الأسباب التي تدفع السلطات إلى توقيف الأشخاص. وهي لا تطالب بالإفراج سوى عن الفئات الضعيفة من الناس ولأسباب إنسانية أو طبية (الأطفال، النساء الحوامل، المسنون، المصابون بأمراض أو جراح خطيرة). ومع انتهاء النزاع تطالب اللجنة الدولية بالإفراج عن الأسرى كافة.

يتم تسجيل هوية جميع الأسرى/المحتجزين على امتداد العالم وتُعطى لهم إمكانية كتابة رسائل الصليب الأحمر وتلقيها. فخلال الحرب بين العراق وإيران التي دامت عشر سنوات سجل مندوبو اللجنة الدولية هوية ما يزيد على ٩٠ ألف أسير حرب وبادلوا ١٤ مليون رسالة صليب أحمر بين الأسرى وعائلاتهم.



المحافظة على الاتصال العائلي

يمكن للأشخاص المحرومين من الحرية أن يحيطوا أسرهم علماً بوضعهم وأن يظلوا على اتصال بهم خلال كل مدة احتجازهم وذلك بفضل رسائل الصليب الأحمر.

كما يمكن للصليب الأحمر تنظيم زيارات عائلية إلى أماكن الاحتجاز، حيث أن السجون كثيراً ما تكون بعيدة جداً عن محل إقامة العائلة ويكون الوصول إليها شديد التكلفة أو يقتضي عبور خطوط المواجهة.

وتقوم اللجنة الدولية، بالتعاون مع جمعيات الصليب الأحمر أو الهلال الأحمر المعنية وسلطات السجن، بتسهيل مثل هذه الزيارات العائلية. وهذا ما يحدث مثلاً في الفلبين وفي إندونيسيا حيث تعنى الجمعية الوطنية بنقل العوائل إلى السجون

«يجب معاملة أسرى الحرب معاملة إنسانية في جميع الأوقات».

(المادة ١٢ من اتفاقية جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩)

كما يمكن للصليب الأحمر تنظيم زيارات عائلية إلى السجون

الإفراج والإعادة إلى الوطن

كثيراً ما تنظم اللجنة الدولية إعادة الأسرى الذين أفرج عنهم إلى بلدانهم أو مناطق منشأهم عند انتهاء الأعمال العدائية وأحياناً قبل انتهائها.

وعندها يقوم مندوبو اللجنة الدولية بالتحقق من رغبة كل أسير في العودة إلى بلده أو الانتقال إلى الجانب الآخر من خط المواجهة.

وتشجع اللجنة الدولية عمليات الإفراج المتزامن عن كل الأسرى لدى أطراف النزاع بغية تفادي المتاجرة بحياة البشر أو توقيف أشخاص لمجرد المعادلة بعدد الأشخاص الذين سيفرج عنهم الطرف المعادي.



إثبات الأسر

تحرر اللجنة الدولية عند الاقتضاء شهادات تثبت أن الأسير/المحتجز تلقى زيارة مندوبيها خلال مدة احتجازه. وتصدر بعثات اللجنة الدولية في كل أنحاء العالم آلاف الشهادات كل عام. وكثيراً ما تسمح هذه الشهادات للأسرى السابقين أو عوائلهم بالحصول على تعويضات أو معاشات حكومية وفقاً للتشريع الوطني أو العثور على بلد يلجأون إليه.

إثبات الوفاة

تسعى اللجنة الدولية، بموجب تفويضها، إلى الحصول على قائمة بأسماء الأشخاص الذين توفوا أثناء نزاع ما للتأكد من أن عوائلهم قد أحيطت علماً بوفاتهم.

الكشف عن المصير

إن أحد أكثر آثار الحرب تعذيباً هو عدم معرفة مصير الأقارب: هل هم أسرى، جرحى أم متوفين وإذا تعذر إعادة الاتصال العائلي عن طريق رسائل الصليب الأحمر وتعذر الحصول على أي معلومات بشأن أسر أو وفاة الشخص المفقود، تقوم اللجنة الدولي بمساعٍ لدى السلطات المعنية، فتعرض عليها قوائم بأسماء الأشخاص المفقودين لكي تسهم السلطات من خلال المعلومات التي تملكها في الكشف عن مصيرهم.

«على أطراف النزاع أن تسجل بأسرع ما يمكن جميع البيانات التي تساعد على التحقق من هوية الجرحى والمرضى والمتوفى الذين يقعون في قبضتها وينتمون إلى الطرف الخصم. (...) وتعد أطراف النزاع وبرسك كل منها للأخر عن طريق المكتب المذكور* شهادات الوفاة أو قوائم بأسماء المتوفى مصداقاً عليها على النحو الواجب. (...)»

(المادة ١٦ من اتفاقية جنيف الأولى لعام ١٩٤٩)

* أي الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين التابعة للجنة الدولية.

المهمة

اللجنة الدولية للصليب الأحمر منظمة غير متحيزة ومحايدة ومستقلة، تؤدي مهمة إنسانية بحتة تتمثل في حماية أرواح وكرامة ضحايا الحرب والعنف الداخلي وتقديم المساعدة لهم. توجّه اللجنة الدولية وتنسق أنشطة الإغاثة الدولية التي تنفذها الحركة في حالات النزاع وتسعى جاهدة أيضاً إلى تفادي المعاناة بنشر وتقوية القانون الدولي الإنساني والمبادئ الإنسانية العالمية. أنشئت اللجنة عام ١٨٦٢ وقد انبثقت عنها الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

إعادة الأواصر العائلية تعني...



■ تمكين أبناء العائلات التي شتتتها الحرب من إعادة الاتصال ببعضهم البعض وتبادل الرسائل فيما بينهم؛

■ جمع المعلومات حول الأشخاص المحتجزين أو المتوفين بسبب نزاع ما، بحيث يتم إخطار عائلاتهم؛

■ تنظيم عمليات إعادة توحيد العائلات وإعادة الناس إلى أوطانهم؛

■ اتخاذ خطوات لتتقي أثر الأشخاص المفقودين والكشف عن مصيرهم.



ICRC